سلسلة رسائل

ست خطب

مكتوبة صالحة لشهر رمضان

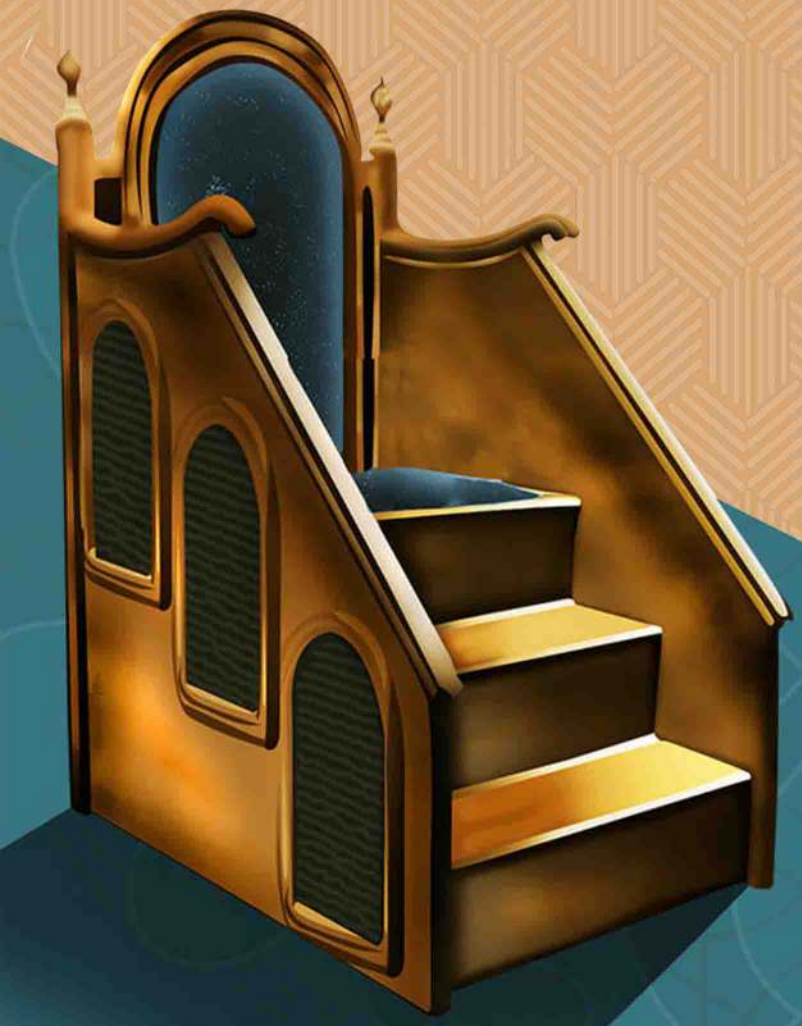

الشيخ

عبد القادر بن محمد الجنيد

حفظه الله

سلسلة رسائل

ست خطب

مكتوبة صالحة لشهر رمضان

الشيخ

عبد القادر بن محمد الجنيد

حفظه الله

الخطبة الأولى

ها قد أقبَل شهر رمضان فأحسِنوا فيه العمل

الخطبة الأولى: ـــــ

الحمد لله الذي جعل الصيام جُنَّة للصائمين مِن النار، ومُكفِّرًا للخطايا، ومُضاعفًا للأجر، ورافعًا للدرجات، ودافعًا إلى زيادة الإحسان، وشافعًا لِمَن كان مِن أهله، وأشهد أنْ لا إله إلا الله، وحدَه لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، خيرُ مَن صلَّى لربِّه وقام، وأتْقَى مَن حجَّ وصام، فصلَّى الله وسلَّم عليه، وعلى آله وأصحابه الكرام، ما تعاقب ليلٌ مع نهار.

أمَّا بعد، أيُّها المسلمون:

فلا تزال نِعَم الله ـ جلَّ وعلا ـ علينا تتابع، وإحسانه لنا يكثر حينًا بعد حين، فما تأتي نِعمة إلا أعقبتها أُخْرى، يَرحم بها عبادَه الفقراءَ إليه، والمحتاجين إلى عونه وغُفرانه وإنعامِه، ألا وإنَّ مِن أجلِّ هذه النِّعم، وأرفع هذه العطايا، وأجمل هذه المِنَن، إيجابَه ـ عزَّ وجلَّ ـ علينا صوم شهر رمضان، وما أدراك ما رمضان، إذ صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في شأنه– ((إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ.))

فَيَا لِسعادة مَن أمسَك بزِمام نفسه في هذا الشهر العظيم المبارك، وشمَّر عن ساعد الجِّد، فسلك بها سَبيل الجنَّة، وجنَّبها سُبل النَّار، والشقاءَ فيها، ويا خسارة مَن سَلك بها طريق المعصية والهَوان، وأورَدَها موارِد الهلاك، وأغضب ربَّه الرحمن، وقد يُسِّرت له الأسباب، فسُلسِلتِ الشياطينُ وصُفِّدت.

أيُّها المسلمون:

مَن لم يَتُب في شهر رمضان فمتى يتوب؟ ومَن لم يُقلِع عن الذنوب في رمضان فمتى يُقلِع، ومَن لم يَرحم نفسه التي بين جَنبيه وقت الصيام فمتى يَرحمها؟ فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه صَعِد المنبر، فقال ((: آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ حِينَ صَعِدْتَ الْمِنْبَرَ فَقُلْتَ: آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ، فَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ)) ، فيا لِحَسرة وبُؤسِ وشِقوة مِن دخل في دعوة جبريل ـ عليه السلام ـ هذه، وتأمين سيِّد ولدِ آدمَ صلى الله عليه وسلم عليها، فأبعدَه الله وأخزاه وأهانه.

فيَا ذا الذي ما كَفاهُ الذَّنْبُ في رجَبٍ * حتى عصى رَبَّهُ في شهرِ شعبانِ

لقدْ أظلَّكَ شهرُ الصومِ بعدَهُما * فلا تُصيِّرْهُ أيضًا شهرَ عِصيانِ

ويا باغي الخير أقْبِل على الصالحات واستكثِر، ويا باغي الشَّر أقْصِر عن الآثام واهْجُر.

ولئن كنت تُريد مغفرة الخطايا، فعليك بصوم رمضان، إذ صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال ((:مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.))

وإنْ كنت تُريد مضاعفة الحسنات، فعليك بالصوم، فقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((:كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعمِائَة ضِعْفٍ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي.))

وإنْ كنت تُريد أنْ تكون مِن أهل الجنَّة السُّعداء فلا تَغفل عن صوم رمضان، فقد ثبت أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس في حجَّة الوداع فقال ((:صَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ)) وإنْ كانت نفسك تَتُوق للمنازل العالية الرَّفيعة، فدونَك رمضان، فقد ثبت أنَّ رجلًا أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال ((:يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَّيْتُ الزَّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ وَقُمْتُهُ، فَمِمَّنْ أَنَا؟، قَالَ: مِنَ الصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ.))

أيُّها المسلمون:

ها قد أقبَل عليكم شهر رمضان، شهرٌ جَعل الله صيامَه أحدَ أركان دِينه الإسلام، وأصولِه الكِبار، ودعائِمِه العِظام، شهرٌ نَزَل فيه القرآن، شهرٌ فيه تُصَفَّد الشياطين، وتُفَتَّح أبواب الجِنان، وتُغَلَّق أبواب النِّيران، فاحرصوا شديدًا على أنْ تكونوا مِمَّن يُحقِّق الغرَض مِن صيامه، ألا وهو تقوى الله سبحانه، ألا وهو أنْ يَزجُرَكم الصيامُ ويُبعِدَكم عن معصية ربِّكم، ويَدفَعَكم ويقويَّكم على العبادة والطاعة، ويجعلَكم معها في ازدياد، طاعةً وامتثالًا لربِّكم سبحانه، إذ قال ـ عزَّ وتقدَّس ـ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ تُدۡعَوۡنَ لِتُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ فَمِنكُم مَّن يَبۡخَلُۖ وَمَن يَبۡخَلۡ فَإِنَّمَا يَبۡخَلُ عَن نَّفۡسِهِۦۚ وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُۚ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ يَسۡتَبۡدِلۡ قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم ٣٨ ﴾

أيُّها المسلمون:

إنَّ الصُّوام بترْك الطعام والشراب والجماع وسائر المفطرات لكُثُر جدًا، وهو سَهلٌ عليهم، ويَقدِر عليه عامَّتُهم، وقد ثبت عن عددٍ مِن تلامذة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنَّهم قالوا ((:إِنَّ أَهْوَنَ الصَّوْمِ تَرْكُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ))

ولكنَّ الصائمَ المُسدَّدَ هو :مَن صامت جوارحُه عن الآثام، ولِسانُه عن الكذب والفُحش وقولِ الزُّور، وبطنُه عن الطعام والشراب، وفرْجُه عن الرَّفث، فإنْ تكلَّم لم يتكلَّم بما يَجرح صومَه، وإنْ فعَل لم يفعَل ما يُفسِد صومَه، وإنْ استمع لم يسمَع ما يُضعِف صومَه، فيخرج كلامُه كلُّه نافعًا صالحًا، وتكون أعمالُه جميعُها طيِّبةً زكيَّة مرضيَّة، فكما أنَّ الطعام والشراب يَقطعان الصيام ويُفسدانه، فكذلك الآثام تَقطع ثوابه، وتُفسد ثمرَته، حتى تصيِّر صاحبَه بمنزلة مَن لم يَصُم، وقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((:مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ)) ، والمراد بالزور: سائر الكلام المُحرَّم.

أيُّها المسلمون:

احذروا في شهر رمضان أشدَّ الحذَر، وانتبهوا غاية الانتباه، حتى لا تكونوا مِمن ليس لله حاجةٌ في تركِه الطعام والشراب، ومِمَّن حظُّه مِن صيامه الجوعُ والعطش، واجتنبوا مُسبِّبات ذلك، وعُفُّوا أسماعَكم وأبصارَكم وألسنَتَكم وفُرُوجَكم عن جميع المحرمات، وفي سائر الأوقات، وقوموا بما يُعينُكم على ذلك، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((:رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ.)) واعلموا أنَّ إكثار الجلوس في المساجد نهار الصيام وليله مِن أعظم مُسبِّبات حفظ الصيام عن الآثام، وزيادة الأجور عليه، والاشتغال بالطاعات، والإكثار منها، فقد صحَّ عن أبي المُتوكِّل ـ رحمه الله ـ أنَّه قال ((:كان أَبِو هُرَيْرَةَ ـ رضي الله عنه ـ وَأَصْحَابُهُ إِذَا صَامُوا قَعَدُوا فِي الْمَسْجِدِ وَقَالُوا: نُطَهِّرُ صِيَامَنَا.))

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وحفِظ لنا صيامنا عن كلِّ ما يُفسِده ويُنقِص ثوابه، وصلَّى الله وسلَّم على عبده ورسوله محمد الأمين المأمون.

الخطبة الثانية: ـــــ

الحمد لله ذِي الفضل والإكرام، وصلواته على عبده الكريم محمدٍ خاتَمِ أنبيائه وأفضلِهم، وعلى آله وأصحابه الأبرار الأخيار، وسلَّم تسليمًا كثيرًا

.أمَّا بعد، أيُّها المسلمون:

فلقد كان السَّلف الصالح ـ رحمهم الله ـ يُقبِلون على القرآن في شهر رمضان إقبالًا كبيرًا، ويهتمُّون بِه اهتمامًا عظيمًا، ويتزوَّدون مِن تلاوته كثيرًا، فكان الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ يَختم في اليوم والليلة مِن رمضان ختمتين، وكان الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ يقرأ في كل يوم وليلة مِن رمضان ختمة واحدة، وبعض السَّلف كان يَختم كلَّ ثلاثة أيَّام، وبعضهم كان يَختم كل خمسة أيَّام، ومِنهم مَن كان يَختم كل جمعة، وكيف لا يكون هذا هو حالهم مع القرآن، ورمضانُ شهر نُزول القرآن، وشهرُ مدارسة جبريل ـ عليه السلام ـ للنبي صلى الله عليه وسلم القرآن، وزمَنُه أفضل الأزمان، والحسنات فيه مُضاعفة، وقد صحَّ عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنَّه قال ((:تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَيُكَفَّرُ بِهِ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: ﴿ الم ﴾ وَلَكِنْ أَقُولُ: أَلِفٌ عَشْرٌ، وَلَامٌ عَشْرٌ، وَمِيمٌ عَشْرٌ)) ، فأقبلوا على القرآن في هذا الشهر المبارك العظيم، وحُثُّوا أهليكم رجالًا ونساء، صغارًا وكبارًا، على تلاوته والإكثار مِنه، واجعلوا بيوتَكم ومراكبَكم وأوقاتَكم عامرةً به، تلاوةً، وحفظًا، واستماعًا، وتدبُّرًا، وتفقُّهًا.

أيُّها المسلمون:

صحَّ عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((:كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.))

فاقتدوا بنبيّكم صلى الله عليه وسلم، فجودوا في هذا الشهر الفضيل، وكونوا مِن الكرماء، وأذهبوا عن أنفسكم لَهَفَ الدرهم والدينار، وتعلُّقَها بالريال والدولار، وتخوُّفَها مِن الفقر والحاجة، فإنَّ الشَّحيح لا يَضرُّ إلا نفسه، وقد قال الله تعالى معاتبًا ومُرهِّبًا ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣ ﴾

وإيَّاكُم أنْ تَحقِروا قليلَ الصدقة، فتردُّكم عن الإنفاق، فقد صحَّ عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((: لَيَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلاَ تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُوتِكَ مَالًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلاَ يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلاَ يَرَى إِلَّا النَّارَ، فَلْيَتَّقِيَنَّ أَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ.))

واعلموا أنَّ مِن الجود بالخير في رمضان: تفطيرَ الصائمين مِن القرَابة والجِيران والأصحاب والفقراء والغُرَّاب وغيرِهم، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُرغِّبًا لكم في تفطير الصائمين، بتبيين فضله وحُسن عائده عليكم ((:مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ.))

أيُّها المسلمون:

اتقوا الله ربَّكم حقَّ تقواه، وأجِلُّوه حقَّ إجلالِه، وعظِّموا أوامِرَه، وأكبروا زواجِرَه، ولا تُهينوا أنفسَكم بعصيانه، وتُذلوا رقابَكم بالوقوع في ما حرَّم، فتنقادوا للشيطان، وتخضعوا للشهوة، بالفطر في نهار الصوم بغير عُذر شرعي، إمَّا بجماعٍ، أو استمناءٍ، أو أكلٍ، أو شُربٍ، أو غيرِ ذلك، فإنَّ الإفطار قبل حُلول وقته ذنْبٌ خطير، وجُرمٌ شَنيع، وتجاوزٌ لحدود الله فظيع، ومَهلَكَةٌ للواقع فيه، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُبيِّنًا عقوبة مَن يُفطرون قبْل تحلَّة صومِهم وإتمامِه ((:بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَعْرًا، فَقَالَا: اصْعَدْ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُهُ، فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، قُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٍ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ))

وقال الإمام الألباني ـ رحمه الله ـ عند هذا الحديث" :هذه عقوبةُ مَن صام ثمَّ أفطر عمدًا قبْل حُلول وقت الإفطار، فكيف يكون حال مَن لا يصوم أصلًا؟!".اهـ

هذا، وأسأل ربِّي – جلّ وعلا – أنْ يبلِّغنا رمضان بلوغًا حسنًا، وأنْ يُعيننا على صيامه وقيامه، وأنْ يجعلنا فيه مِن الذَّاكِرين الشاكرين المُتقبَّلة أعمالهم، اللهم قِنا شرَّ أنفسنا والشيطان، واغفر لنا ولوالدينا وسائر أهلينا، اللهم احقن دماء المسلمين في كل مكان، وأعذهم مِن الفتن ما ظهر منها وما بطن، اللهم مَن أراد ديننا وبلادنا وأمْنَنا وولاتنا وجُندنا وأنفسنا وأهلينا وأموالنا بشرٍّ ومكرٍ ومكيدة فاجعل تدبيرَه تدميرًا له، ومكرَه مُكرانًا بِه، إنَّك سميع الدعاء، وأقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم.

الخطبة الثانية

الأحكام الفقهية الخاصة بالصيام والصائمين

الخطبة الأولى:

الحمد لله الذي خلَق فسَوَّى، والذي قدَّر فهَدى، والذي أخرج المَرعى، فجعله غثاءً أحوى، وأشهد أنْ لا إله إلا الله، وحده لا شريك، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله المبعوثُ للناس رحمةً وهُدى، وخيرُ مَن قام بحقوق ربِّه واتَّقى، وعلى آله وأصحابه مصابيح الدُّجى، ومَن بِه وبِهم اقتدى، وعنَّا معهم يا خالق الورَى.

أمَّا بعد، فيا عباد الله:

إنَّ الفِقهَ في الدين، تعلُّمَ أحكامه، ودراسةَ مسائله، وحفظَ مُتونه لَمِن أجَلِّ العبادات، وأفضلِ القُربات، وأعظمِ الحسنات، ومِن تقوى الله ـ جلَّ وعزَّ ـ، وأعلى خِصال المتقين، وأكبر أسباب زيادة الإيمان وخشية الله، وقد قال الله سبحانه مُرغِّبًا فيه :﴿ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ ﴾ ﴿ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ ﴾

فأقبِلوا على العلم، وتزوَّدوا مِنه، لاسِيَّما ما يتعلَّق مِنه بالصيام عند حلول وقته، ووجوبه على العبد، ودونَكم ـ سلَّمكم الله ـ جُملة مِن المسائل الفقهية المتعلِّقة بالصوم والصائمين، فنحن في شهر رمضان نعيش، وبِه نَنْعَم:

المسألة الأولى /عن صوم الصِّغار ذكورًا وإناثًا.

يُستحب للقائم على الصغير أو الصغيرة إذا رَأى أنَّهما قد أطاقا الصوم وقَدِرا عليه قبْل بلوغهما أنْ يأمرَهُما ويحثَّهُما على صيام رمضان أو أكثره أو بعضه ليعتادانه، ويتمرَّنا عليه، وقد كان تصويمهم عند الإطاقة والقُدرة معمولًا بِه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فقد صحَّ عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ ـ رضي الله عنها ـ أنَّها قالت في شأن يوم عاشوراء ((:فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ العِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الإِفْطَارِ)) ،وصحَّ أنَّ رجلًا أفطر في نهار شهر رمضان، وأُتِيَ بِه إلى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال له ((:وَيْلَكَ، وَصِبْيَانُنَا صِيَامٌ، فَضَرَبَهُ))

المسألة الثانية /عن صوم المغْمَى عليه.

المغْمَى عليه في شهر رمضان لا يَصنع أهله جِهتَه شيئًا حتى يتبيَّن لهم حاله ويتضح، فإنْ استمر معه الإغماء حتى مات فلا شيء عليه، لا صيام عنه، ولا إطعام مساكين، لأنَّه مات قبل التَّمكُّن مِن القضاء، فسقط عنه، وإلى هذا ذهب عامة الفقهاء، وقد صحَّ عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أنَّه ((:قَالَ فِي الرَّجُلِ الْمَرِيضِ فِي رَمَضَانَ فَلَا يَزَالُ مَرِيضًا حَتَّى يَمُوتَ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ)) ، وإنْ مَنَّ الله تعالى عليه بالشفاء مِن الإغماء وجَب عليه قضاء جميع أيَّام إغمائه باتفاق أهل العلم.

ومَن نَوى الصيام مِن الليل ثم أُغمِي عليه قبل طلوع الفجر فلم يفِق مِنه إلا بعد غروب الشمس، فقد فسَد صوم يومه هذا، وعليه القضاء عند أكثر العلماء، وأمَّا مَن نَوى الصيام مِن الليل ثم وُجِدَت مِنه إفاقة في النهار ولو يَسيرةً ثم أُغمِي عليه في باقيه، فصيام يومه هذا لم يَفسُد باتفاق الأئمة الأربعة، وبعض الناس

قد يُغمَى عليه في نهار الصوم قليلًا ثم يفيق، وهذا صومه صحيح ولم يَفسُد باتفاق المذاهب الأربعة، ويؤكِّد عدم فساد صومه ما ثبت عن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ أنَّه ((:كَانَ يَصُومُ تَطَوُّعًا فَيُغْشَى عَلَيْهِ فَلَا يُفْطِرُ))، والغَشْيُ أو الغَشِيُّ: قليل الإغماء.

المسألة الثالثة /عن صوم المريض.

أباح الله ـ عزَّ وجلَّ ـ للمريض أنْ يُفطِر في شهر رمضان رحمةً به، فقال سبحانه } :وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ{ ، إلا أنَّه ليس كل مرضٍ يُبيح الفِطر لصاحبه، وإنَّما يُبيحه المرض الذي يُجهِد الصائم أو يَضُر به، وإلى هذا ذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، وبعض الأمراض يكون حال الإنسان فيها كحال الصحيح، فهذا يجب عليه الصيام كالصحيح.

وللمريض مع صيام شهر رمضان أحوال ثلاثة:

الحال الأوَّل :أنْ يكون مرضه مِن الأمراض المزمِنة التي لا يُرجَى شفاؤه مِنها، ويَضُر به الصوم، أو يَشُق عليه ويُجهِده، وهذا يُباح له الفطر باتفاق أهل العلم، إلا أنَّه يجب عليه عند أكثر العلماء إذا لم يَصم أنْ يُطعِم عن كل يوم أفطره مسكينًا، وإنْ تَحامَل على نفسه فصام، فصيامه صحيح ومُجزئ باتفاق أهل العلم.

الحال الثاني :فهذا ينتظر حتى يُشفَى، فإنْ أنْ يكون مرضه مِن الأمراض التي يُرجَى شفاؤه مِنها، شُفِي قَضى بعدد ما ترك صيامه مِن أيَّام، لقول الله تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ﴾

ومَن نَوى الصيام مِن الليل وفي أثناء النهار أصابه مرض فإنَّه يُباح له الفِطر بالإجماع، قاله الفقيه البَلُّوطِيُّ المالكي ـ رحمه الله ـ.

الحال الثالث :أنْ يَمرَض في شهر رمضان، فيُفطِرَ فيه، ثم يموت قبل القضاء، وهذا لا يخلو عن أمرين:

الأوَّل :أنْ يتمكَّن مِن القضاء بحصول الشِّفاء له إلا أنَّه يُفرِّط ويتكاسل فيموت وهو لم يَقض بعد، وهذا يُطعَم عنه عن كل يوم مسكينًا باتفاق العلماء، وقد صحَّ عن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ أنَّه قال ((:مَنْ أَفْطَرَ مِنْ رَمَضَانَ أَيَّامًا وَهُوَ مَرِيضٌ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ، فَلْيُطْعَمْ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ أَفْطَرَ مِنْ تِلْكَ الْأَيَّامِ مِسْكِينًا.))

الثاني :أنْ يستمِر معه المرض حتى يموت وهو لم يتمكَّن مِن القضاء، وهذا لا شيء عليه، لا إطعام عنه، ولا صيام، وقد صحَّ عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أنَّه ((:قَالَ فِي الرَّجُلِ الْمَرِيضِ فِي رَمَضَانَ فَلَا يَزَالُ مَرِيضًا حَتَّى يَمُوتَ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.))

المسألة الرابعة /عن العاجز عن الصيام بسبب كِبَر السِّن.

الرجل المُسِنّ والمرأة العجوز إذا كانا لا يُطيقان صيام شهر رمضان، فإنَّه يجوز لهما الفِطر، ولا إثم عليهما، باتفاق أهل العلم، إلا أنَّه يجب عليهما عند أكثر الفقهاء أنْ يُطعِما عن كل يوم أفطراه مسكينًا، لِما صحَّ عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أنَّه قال ((:الشَّيْخُ الكَبِيرُ وَالمَرْأَةُ الكَبِيرَةُ لاَ يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا)) ، وثبت عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أنَّه)) :ضَعُفَ قَبْلَ مَوْتِهِ فَأَفْطَرَ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُطْعِمُوا مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا)) ، ويَجب عليهما عند أكثر الفقهاء أنْ يُطعِما مساكين بعدد أيَّام الشهر، فإنْ أطعَما عددًا أقلّ بَقِيَ في ذِمَّتهما إطعام بعدد ما تركا، ولم تَبرأ حتى يُكملا العدد، وإنْ

أخرجا بدَل الطعام نقودًا لم تُجزئ، وإذا وصل الرَّجل المُسِنّ أو المرأة العجوز إلى حَدِّ الخَرَف والتَّخْرِيف، فإنَّ الصوم يَسقط عنهما، لفقد أهلية التكليف وهي: العقل، وعلى هذا فلا إطعام عنهما، لا مِن مالهما، ولا مِن مُتبرع، فإنْ كانا يُمَيِّزان أيَّامًا، ويَهذيان أيَّامًا أُخْرى، وجَب عليهما الصوم أو بَدَله وهو الإطعام حال تَمييزهما، ولم يَجب حال هذيانهما.

المسألة الخامسة /عن صوم المرأة الحامل والمُرضِع.

المرأة الحامل أو المُرضِع إذا كان بدَنها قويًا، وتتغذَّى تغذية جيِّدة مُفيدة، وكان الصوم لا يَضُر بها، ولا بالجَنين الذي في بطنها أو الطفل الذي تُرضِع، فإنَّها تصوم ولا تُفطر، وأمَّا إذا خافت على نفسها أو على ولدها مِن الصوم، فإنَّه يُباح لها الفِطر باتفاق أهل العلم، وصحَّت بذلك الفتوى عن ابن عمر وابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ مِن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((: إِنَّ اللَّهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ: الصَّوْمَ)) ، وللحامل والمُرضِع حالان:

الحال الأوَّل :أنْ يُفطِرا بسبب الخوف على نفسيهما مِن المرض، فيجب عليهما القضاء فقط عند عامة الفقهاء، لأنَّهما بمنزلة المريض الخائف على نفسه، والمريض لا يجب عليه إلا القضاء بنصِّ القرآن، وذهب عامة الفقهاء أو أكثرهم إلى أنَّه لا إطعام عليهما مع القضاء في مثل هذه الحالة كالمريض.

الحال الثاني :أنْ يُفطِرا بسبب الخوف على ولديهما مِن الضَّرر، فيجب عليهما القضاء باتفاق الأئمة الأربعة، وإنْ أطعمتا مع القضاء عن كل يوم مسكينًا فحسَنٌ، لثبوت الإطعام في بعض الروايات عن ابن عمر وابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ مِن الصحابة.

المسألة السادسة /عن صوم المرأة الحائض أو النُّفساء.

المرأة الحائض والمرأة النُّفساء يحرُم عليهما الصيام، ويجب عليهما قضاء ما فاتهما مِن أيَّام شهر رمضان إذا طَهُرَتا باتفاق أهل العلم، وإذا طَهُرَت الحائض أو النُّفساء قبل طلوع الفجر بقليل ولو للحظات ثم نَوت الصيام، فإنَّ صيامها يكون صحيحًا، حتى ولو لم تَغتسل إلا بعد طلوع الفجر وأذانه وصلاته، وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء، وإذا طَهُرت النُّفساء قبْل الأربعين وجَب عليها عند أهل العلم أنْ تُصلي، وأنْ تصوم.
بارك الله لي ولكم فيما سمعتم، وزادنا فقهًا بدينه وشرعه، إنَّه سميع الدعاء.

الخطبة الثانية:

الحمد لله الغفور الرحيم، والصلاة والسلام على خاتم رسله وأفضلهم، وعلى آله وأصحابه، وتَمم بالتابعين لهم بإحسان.

أمَّا بعد، فيا عباد الله:

لا يزَال الكلام متواصلًا معكم عن الصيام وأحكامه ومسائله، فأقول مستعينًا بالله ـ جلَّ وعزَ:

المسألة السابعة /عن جِماع الصائم في نهار شهر رمضان.

الجماع في نهار شهر رمضان محرَّم على الصائم، ومُفسِد لصومه، ومَن وقع فيه مختارًا فعليه الكفارة المغلَّظة، وهذا كله ثابت بنصِّ السُّنة النَّبوية الصحيحة وإجماع أهل العلم، والكفارة المغلَّظة بنصِّ السُّنة هي: تحرير رقبة، فمَن لم يَجد فصيام شهرين مُتتابعين، فمَن لم يَستطع فإطعام سِتِّين مسكينًا.

ومَن وقع مِنه جماعٌ في أيَّامٍ عِدَّةٍ ومُختلِفةٍ مِن شهر رمضان، فيجب عليه عن كل يومٍ جامع فيه كفارة مُستقِلَّة، لأنَّ كل يوم مِن أيَّام شهر رمضان عبادةٌ مُنفرِدة، ويجب على المجامع مع الكفارة المغلَّظة قضاء اليوم الذي أفطره، وإنْ كانت الزوجة مطاوعة لزوجها في الجماع فعليها مثل ما عليه مِن كفارة وقضاء، لأنَّها مُكلَّفة بالصوم مثله، وحصل مِنها مثل ما حصل مِنه مِن هَتك حُرمة صوم رمضان، وبهذا كله قال أكثر العلماء.

المسألة الثامنة /عن أحكام قضاء الصوم.

مَن ترَك صيام رمضان كلَّه أو بعضَه ـ وهو مِن أهل وجوب الصوم ـ فلا يخلو عن أمرين:

الأمر الأوَّل :أنْ يَترُك الصوم لِعُذر كمرض، أو سَفر، أو حيض، ونحو ذلك، وهذا لا إثم عليه ولا حَرج، لأنَّ الشَّرع قد أذِن له في الفِطر، إلا أنَّه يجب عليه القضاء بعدد ما ترَك صيامه مِن أيَّام باتفاق أهل العلم.

الأمر الثاني :أنْ يَترُك الصوم لغير عُذر مع إيمانه بفرضيته عليه، وهذا عاص لله تعالى، وقد ارتكب كبيرة مِن كبائر الذنوب، وعليه التوبة، بالنِّص والإجماع، ويجب عليه قضاء جميع ما ترَك صيامه مِن أيَّام، وإلى هذا ذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، لأنَّ الصوم كان ثابتًا في ذِمَّته، ولا تَبرأ إلا بأدائه، وهو لم يُؤدِّه، فبَقِي على ما كان، ومَن قَضَى ما أفطره مِن أيَّام شهر رمضان قبْل الدخول في رمضان الذي بعده فلا كفارة عليه باتفاق العلماء، ومَن أخَّر قضاء ما فاته مِن شهر رمضان حتى دخل عليه رمضان آخَر أو عِدَّة رمضانات، فله حالان:

الأوَّل :أنْ يُؤخِّر القضاء لِعُذر، كمرضٍ يَمتدُّ به مِن رمضان إلى رمضان آخَر أو عِدَّة رمضانات، وهذا لا كفارة عليه، لأنَّه لم يُفرِّط، ولا يجب عليه إلا القضاء وحدَه إذا شُفِي، وإلى هذا ذهب الأئمة الأربعة، وغيرهم.

الثاني :أنْ يُؤخِّره مع تمكُّنه مِن القضاء حتى دخل عليه رمضان آخَر، فهذا عليه القضاء والكفارة، وهي إطعام مسكين عن كل يوم أخَّرَه، لثبوت الفتوى بالكفارة عن جمْع مِن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، وقد قال الفقيه ابنُ القصَّار المالكيُّ ـ رحمه الله ـ: وبِه قال عَدِيدُ أهل العلم، وهو عندنا إجماع الصحابة.اهـ

المسألة التاسعة /عن كيفية إطعام المساكين لِمَن لزِمه الإطعام بسبب ترْك الصيام أو تأخيره.

جاء عن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في إطعام المساكين طريقتان:

الأولى :أنْ يُعطَى المساكين مِن القُوت الذي يُكال بالصاع، كالشَّعير والبُر والذُّرة والعدَس والأُرْز والدُّخن وأشباه ذلك، حيث صحَّ عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أنَّه قال ((:الشَّيْخُ الْكَبِيرُ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ فَيُفْطِرُ وَيُطْعِمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا نِصْفَ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ)) ، ومقدار ما يُعطَى المسكين هو نصف صَاع مِن جميع ما ذُكِر وأشباهه، ما عدا البُر، فمِن الصحابة مَن قال: يُخرِج نصف صاع، ومِنهم مَن قال: رُبْعه، ونصف الصاع يَقْرُب مِن الكيلو ونصف.

الثانية :أنْ يُعطَى المساكين طعامًا مطبوخًا يُشبِعهم، حيث صحَّ عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ ((: أَنَّهُ ضَعُفَ عَنْ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَكَبِرَ عَنْهُ، فَأَمَرَ بِمَسَاكِينَ فَأُطْعِمُوا خُبْزًا وَلَحْمًا حَتَّى أُشْبِعُوا)) ، ولا

يجوز أنْ يُعطَى المساكين نُقودًا، بل يجب أنْ يُعْطَوا طعامًا، وعلى هذا دلَّت نصوص القرآن والسُّنة وفتاوى وأفعال الصحابة، ولم يَرِد فيها ولا عنهم إلا ذلك فقط، والعلماء ـ رحمهم الله ـ مُتفقون على أنَّ مَن أخرج طعامًا فقد برِأت ذِمَّته، وأمَّا مَن أخرج نُقودًا فلا تُجزئه، ولم تَبرأ ذِمَّته عند أكثرهم.

ولا يَصلح أنْ تُبذَل الكفارة في تفطير الصائمين في المساجد، لأنَّ مِنهم مَن هو فقير مسكين، ومِنهم مَن ليس كذلك، ومِنهم مِن هو قويٌّ مُكتسِب، والكفارة لا تُجزئ إلا إذا صُرِفت في الفقراء والمساكين، وأمَّا إذا تُحقِّقَ أنَّ جميع المفطرين في المسجد مساكين فتُجزِئ.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يُبارك لنا في أقواتنا وأوقاتنا وأعمارنا، اللهم لا تجعل الدنيا أكبر همِّنا، ولا تُلهنا بِها عن آخِرتنا، ووفِّقنا لِما ينفعنا في معادنا، اللهم احقن دماء المسلمين في كل مكان، وأصلح ذات بينهم، وارزقهم الأمن والإيمان، وسكِّن قلوب شيوخهم ونسائهم وأطفالهم، وأعذنا وإيَّاهُم مِن الفتن ما ظهر مِنها وما بطن، ووفِّق للخير ولاتنا وعلماءنا وجُندنا، وأصلح بِهم الدين والدنيا، اللهم تقبَّل صيامنا وقيامنا وسائر طاعاتنا، واجعلنا ممَّن صام وقام رمضان إيمانًا واحتسابًا فغفرت له ما تقدَّم مِن ذنبه، إنَّك سميع الدعاء، وأقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم.

الخطبة الثالثة

الإقبال على القرآن في رمضان تلاوة وعملًا
وذِكر شيء مِن المفطرات المعاصرة

الخطبة الأولى:

الحمد لله الذي علَّم القرآن، خلق الإنسان، علَّمه البيان، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد، أعلمِ الخلق بالله ودينه وشرعه، وأنصحِهم للناس وأنفعِهم، وعلى آله وأصحابه أولي الفضائل والكرامات، ومَن تبعَهم إلى يوم الحشر والجزاء.

أمَّا بعد، أيُّها المسلمون:

فإنَّ مِن أعظم وأنفع ساعات المسلم التي تَزيد مِن تقواه لربِّه سبحانه، هي: تلك الساعات التي يقضيها مع كتاب ربِّه القرآن، فيتلوا، ويَتدبَّر، ويتعلَّم الأحكام، ويأخذ العِظَة والعِبرة، فأكثِروا مِن الإقبال على القرآن الكريم لاسيّما في هذا الشَّهر الطيِّب المُطيَّب رمضان، والزَّمن الفاضل الجليل، وحُثُّوا أهليكم رجالًا ونساءً، صغارًا وكبارًا، على تلاوته، والإكثار منه، واجعلوا بيوتَكم ومراكبَكم وأوقاتَكم عامرةً به، فإنَّ أجْرَ العمل يُضَاعف بسبب شَرف الزمان الذي عُمِل فيه، ورمضان مِن أشرف وأعظم أزمنة السَّنَة، بل هو شهر نُزول جميعه إلى سماء الدنيا جُملةً واحدة، حيث قال الرَّبُّ سبحانه ﴿ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ ﴾

وثبت عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((: نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ كَانَ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ يَنْزِلُ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.))

وقد كان نبيُّكم صلى الله عليه وسلم يُقبِل على القرآن في شهر رمضان إقبالًا خاصًّا، فكان يَتدارسه مع جبريل ـ عليه السلام ـ كلَّ ليلة؛ إذ صحَّ عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((:كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ.))

وكان لِسلَفِكم الصالح ـ رحمهم الله ـ مع القرآن في هذا الشهر الجليل شأنًا عظيمًا، وحالًا عَجَبًا؛ فقد كانوا يُقبلون عليه إقبالًا كبيرًا، ويهتمُّون به اهتمامًا متزايدًا، ويتزوَّدُون مِن قراءته كثيرًا، ويَعْمُرون به جُلَّ أوقاتهم، فقد صحَّ عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ ((:أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي رَمَضَانَ فِي ثَلَاثٍ.))

وصحَّ عن الأسود بن يزيد ـ رحمه الله ـ أنَّه ((:كَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي كُلِّ لَيْلَتَيْنِ.))

وكان الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ يقرأ في كلّ يوم وليلة مِن رمضان ختمة واحدة.

وكان الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ يَختم القرآن في كلّ يوم وليلة مِن شهر رمضان مرتين.

وكلُّ هذا مِنهم مسارعةً للخيرات، وطلبًا لزيادة الأجْر والثواب، ولأنَّ الحسنات تُضاعف في شهر رمضان، وقد صحَّ عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنَّه قال((تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَيُكَفَّرُ بِهِ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: ﴿ الٓمٓ ﴾ وَلَكِنْ أَقُولُ: أَلِفٌ عَشْرٌ، وَلَامٌ)).عَشْرٌ، وَمِيمٌ عَشْرٌ))

أيُّها المسلمون:

يقول الله ـ جلَّ وعلا ـ مُذكِّرًا لنا ومعاتبًا ﴿ أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلۡحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلُ فَطَالَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَمَدُ فَقَسَتۡ قُلُوبُهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ١٦ ﴾

وثبت عن نافع مولى ابن عمر ـ رحمه الله ـ أنَّه قال كان عبد الله بن عمر إذا قرأ هذه الآية ﴿ أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾ بكى حتى يَبُلَّ لِحيته البكاء، ويقول: بلى يا ربّ بلى والله قد آنَ لها أنْ تَخشع، وآنَ لها أنْ تَلين، وآنَ لها أنْ تَنقاد، وآنَ لها أنْ تَمتثِل، وآنَ لها أنْ تَنـزَجِر.

آنَ لها إذا سمعت قولَ ربِّها سبحانه﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾ أنْ تتوبَ وتندم،وتَهجرَ الذنوبَ والعصيان إلى الطاعة وأسباب الرحمة والمغفر.

آنَ لها إذا سمعت قولَ ربِّها سبحانه ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ٤٣ ﴾ آنَ تُقيمَ الصلاة وتُحافظَ عليها في أوقاتها، ولا تُقصِّرَ أو تتهاون في شيءٍ مِن أحكامها، وأنْ تشهدَها مع الرُّكَّع السُّجود في المساجد.

آنَ لها إذا سمعت قولَ ربِّها سبحانه : ﴿وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ﴾ أنْ تُمسِك اللسان وتَمنَعَه عن غِيبة الناس، والخوضِ في أعراضهم، وهَتكِ أسرارِهم وسَترهم، وأنْ تَفِرَّ مِن ذلك كما تَفِرّ مِن أكل لحم جسَد أخيها الميِّت المسلم.

آن لها إذا سمعت قولَ ربِّها سبحانه:﴿قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡۚ﴾ أنْ تحفظَ الأبصار عن النَّظر إلى ما حَرَّم ربُّها عليها في الخَلوة والعلن، وفي الأسواق والطُّرقات، وفي الفضائيات والإنترنت والهاتف الجوال وبرامج التواصل، وعن النساء والأحداث والمُردان، وأنْ تَحفظ الفروج عن الزِّنا والاستمناء، وعن عمل قوم لوط، وعن السِّحاق، وعن التكشف وإظهار شيءٍ مِن العورات والمفاتن.

آنَ لها إذا سمعت قولَ ربِّها سبحانه في وصف الصالحين مِن عباده :﴿ وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغۡوَ أَعۡرَضُواْ عَنۡهُ وَقَالُواْ لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡ لَا نَبۡتَغِي ٱلۡجَٰهِلِينَ ٥٥ ﴾ أنْ تُعرِض بالبَدَن والأسماع والمال عن سماع كلِّ محرَّم، عن سماع الغناء والموسيقى، وسماع الأفلام والمسلسلات، وسماع الغِيبة والنَّميمة، وسماع السُّخرية والاستهزاء.

آنَ لها إذا سمعت قولَ ربِّها سبحانه :﴿ وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَلَا تَقۡعُدۡ بَعۡدَ ٱلذِّكۡرَىٰ مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ٦٨ ﴾أنْ تبتعدَ عن سماع محاضرات وكلمات ودروس وخطب أهل البدع والأهواء، وأنْ لا تَقعُد في مجالسهم وملتقياتهم، ولا في موالدهم ومآتمهم.

آنَ لها إذا سمعت قولَ ربِّها سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴾ أنْ تَجتنب أكلَ المال الحرام عن طريق الرِّبا أو السِّرقة، أو شهادة الزور، أو الغِشِّ والخداع والتغرير في البيع والشراء، أو الغِش في إصلاح الأجهزة والآلات والمراكب، أو الغِش في الصناعة والزراعة والبناء والتِّجارة والأسهُم والمضاربات التجارية.

آنَ لها إذا سمعت قولَ ربِّها سبحانه: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾ ﴾ أنْ تُقبل على القرآن قراءةً وحفظًا، وتلاوةً وتدبُّرًا، وتعلُّمًا وعملًا، وتحكيمًا وانقيادًا، ودعوةً وتعليمًا، ورُقْيَةً واستشفاء

أيُّها المسلمون:

قال الله ـ عزَّ وجلَّ ـ في سورة القمر : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾ ﴾ فأخبَرَنا سبحانه في هذه الآية وآنَسَنَا وأسعَدَنا بأنَّه قد يَسَّر لنا هذا القرآن لِنذكُرَه به، ونتذَكَّرَ بما فيه، ونَجعَلَه لنا ذِكرى؛ فيسَّر تعلُّمَه، ويسَّر تلاوتَه، ويسَّر حفظَه، ويسَّر تدبُّرَه، ويسَّر تعلُّمَ أحكامه، ويسَّرَ الاستشفاء به، ويسَّر أوامِرَه ونواهِيَه للامتثال والعمل.

ولكن وا أسَفَاه! ثُمَّ وا أسفاه! كم نُعطِي لكتاب الله في يومِنا مِن الوقت؟ وكم نُعطِي للقنوات الفضائية والإنترنت والهاتف الجوال وبرامج التواصل؟ كم نُعطِي لكتاب الله مِن أوقاتنا؟ وكم نُعطِي للأخبار والأحداث وقيل وقال؟ كم تُعطَى لكتاب الله مِن الأوقات؟ وكم تُعطَى للرِّياضة والرِّياضيين والصُّحف والمجلات؟ كم نُعطِي لكتاب الله مِن أوقاتنا؟ وكم نُعطِي للقاء أصحابنا والخروج والمسامرة معهم؟.

وقد قال ربُّنا ـ جلَّ وعلا ـ مُحذِّرًا لنا في سورة القرآن المُسمَّاة بالفُرقان: ﴿ وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَـٰرَبِّ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُوا۟ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا ﴿٣٠﴾ ﴾

ويا لله ما أكثر هَجْر القرآن في زمننا هذا، بل ومِنَّا، ومِن أهلينا، وممَّن حولنا، وفي بيوتنا ومراكبنا، وفي إقامتنا وأسفارنا.

فكم مِن هاجرٍ لقراءته؟ وكم مِن هاجرٍ لسماعه؟ وكم مِن هاجرٍ لتدبُّره؟ وكم مِن هاجرٍ للعمل به؟ وكم مِن هاجرٍ لتحكيمه؟ وكم مِن هاجرٍ للاستشفاء به؟

بل إنَّ بعض الناس ربَّما تمرُّ عليه الأيَّام والأسابيع والشهور وهو لا يَقرأ مِن القرآن إلا ما يَقرؤه في صلاته.

رزقني الله وإيَّاكم تلاوة كتابه والعمل به آناء الليل والنهار، إنَّه سميع مجيب.

الخطبة الثانية:

الحمد لله ذي الفضل والإكرام، والجود والإنعام، وأشهد أنْ لا إله إلا الله، وحدَه لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، فاللهم صلِّ عليه وعلى آله وأصحابه الأخيار، وسلِّم تسليمًا كثيرًا.

أمَّا بعد، أيُّها المسلمون:

فاتقوا الله ربَّكم ـ جلَّ وعلا ـ بالإقبال على كتابه القرآن تعلُّمًا وتلاوة وحفظًا، وبالتَّفقُّه في أحكام دينه وشرعه، فإنَّه مَن يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفقِّه في الدين، كما صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ألا وإنَّ مِن جُملة الأشياء المُستجَدَّة في عصرنا الحديث، ويَحسُن بنا معرفة أحكامها، لأنَّه يفسد بها الصوم إذا فعلَها الصائم:

غَسيل الكُلى بنوعية، سواء كان الغسيل عبْر الآلة التي تَغْسِل في البيت، أو عبْر الجهاز الذي يَغسِل في المستشفى.

ومِنها أيضًا :الإبر المغذِّية، لأنَّها تُغذِّي الجسم كالطعام والشراب، فتأخذ نفس حُكمِه.

ومِنها أيضًا :مِنظار المعِدَة، لأنَّه قد وصَل إلى المعدة، وسواء كان معه مواد دُهنية تُسهِّل دخوله إلى المعدة أو لم يكن معه.
ومذهب عامة الفقهاء، مِنهم الأئمة الأربعة: أنَّ كلَّ شيء يدخل المعدة يَفسُد بِه الصوم، سواء كان مُغذِّيًا أو غير مُغذٍّ كالنَّوى والحصى والخرَز، وأشباه ذلك.
ومِنها أيضًا :قطْرة الأنف إذا وجَد المُقَطِّر طعمها في حلْقِه.
ومذهب الأئمة الأربعة وغيرهم فساد الصوم بما وجَدَ الصائم طعْمه في حلْقِه مِمَّا قُطِّرَ فيه.
ومِنها أيضًا :التحاميل والأدوية التي تُدخل عن طريق فتحة الشَّرْج أو الدُّبر، لأنَّها مُتصِلة بالمستقيم، والمستقيم مُتصِل بالأمعاء، وتَمتصُّ الأمعاء ما دَخل عن طريق المستقيم.
هذا، وأسال الله تعالى أنْ يُبارك لنا في رمضان، وأنْ يُعيننا على صيامه وقيامه، وأنْ يجعلنا فيه مِن الذاكِرين الشاكرين المُتقبَّلة أعمالهم، اللهم قِنا شرَّ أنفسنا والشيطان، واغفر لنا ولوالدينا وأجدادنا وسائر أهلينا وقراباتنا، اللهم اجعل القرآن رَبيع قلوبنا، ونُور صدورنا، وجِلاء أحزاننا، وذهاب همومنا، اللهم احقن دماء المسلمين في كل مكان، وأعذهم مِن الفتن ما ظهر منها وما بطن، وجنِّبهم القتل والاقتتال، وأزل عنهم الخوف والجوع والدَّمار، اللهم مَن أراد ديننا وأمَّتنا وأمنَنا وولاتنا وجُندنا وأنفسنا وأهلينا وأموالنا بشرٍّ ومكرٍ ومكيدة فاجعل تدبيره تدميرًا له، ومكرَه مُكرانًا به، واخزِه وافضحه، ولا تُمكِّن له على أحد مِن المسلمين، يا سميع الدعاء، وأقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم.

الخطبة الرابعة

أمور تُفسِد الصوم وأمور لا تُفسِده

الخطبة الأولى :ـــــــــــــ

الحمد لله كثيرًا، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وأُكَبِّرُه تكبيرًا، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، الذي أُرسِل بالحق بشيرًا ونذيرًا، صلى الله وسلَّم عليه وعلى إخوانه مِن النبيين والمرسلين، وآلِ كلٍّ وصحبه، قديمًا وأخيرًا.

أمَّا بعد، فيا عباد الله:

اتقوا الله ربَّكم حقَّ تقواه، وأجِلُّوه حقَّ إجلاله، وعظِّموا أوامرَه، وأكْبِروا زواجِرَه، ولا تُهينوا أنفسكم بعصيانه، وتُذِلّوا رقابَكم بالوقوع في ما حرَّم عليكم، وتنقادوا للشيطان، وتخضعوا لشهواتكم، فتُفطِروا في نهار شهر رمضان بطعام أو شراب مِن غير عُذر، أو تُفطرون باستمناء، أو تُفطرون بجماع لزوجاتكم، أو بغير ذلك، فإنَّ الإفطار قبْل حُلول وقته مِن غير عُذر ذنْبٌ خطير، وتجاوزٌ لحدود الله فظيع، ومَهْلَكَةٌ للواقع فيه، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في بيان عقوبة مَن يُفطرون قبل تَحِلَّة صومهم وإتمامه:

((بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَعْرًا، فَقَالَا : اصْعَدْ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُهُ، فَقَالَا : إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، قُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٍ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ)).

عباد الله:

إنَّ مِن مُفسِدات الصوم :الأكلَ، والشُّرب، والجِماع.

وهذه الثلاثة هي أصول المفطِّرات، وقد دَلَّ على كونها مُفطِّرات: القرآنُ، والسُّنَّة النَّبوية، والإجماع.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :التَّقَيُّء عمدًا.

والمراد بالتَّقَيُّء :إخراج الصائم ما في معدته مِن طعام وشراب، وسواء أخرجه الصائم بإدخال إصبعه إلى حلْقه، أو بِشَمِّه ما يَدْعُو إلى خروجه، فقد أفطَر، وفسَد صومه، باتفاق أهل العلم، وقد صحَّ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((:مَنِ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ)) .

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :إخراج المَنِيّ عن طريق الاستمناء أو ما يُعرَف بالعادة السِّرية، وهو قول الأئمة الأربعة، وعامَّة فقهاء الأمصار.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :إنزال المَنِيّ بسبب تَقبيل، أو مَسٍّ، أو مُباشَرة للمرأة فيما دون الفرْج، وهو مُفسد للصوم باتفاق أهل العلم.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :السَّعُوط إذا وصَل طعْمه إلى الحلْق.

والسَّعُوط :دواء يُوضع في الأنف ثم يُجذَب إلى داخله بالنَّفَس، أو الدفْع، أو غير ذلك، وهو قول الأئمة الأربعة، وغيرهم.

وعلى هذا تُخرَّج :قطْرة الأنف الطبية، فإذا قطَّرها المريض في أنفه ووجَد لها طعمًا في حلْقه، فقد أفطَر، وفسد صومه، وبهذا يُفتي الأئمة: الألبانيُّ، وابن بازٍ، والعثيمين، والفوزان.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :خروج دَم الحيض أو النِّفاس مِن المرأة في أثناء نهار الصوم، وهو مُفسد للصوم باتفاق أهل العلم، وقد صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال في شأن المرأة ((:أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ)) .

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :قَطْع نِيَة الصوم بقصْد الإفطار في جُزءٍ مِن نهار صوم الفرْض حتى ولو لم يأكل،وهو قول أكثر الفقهاء، لِما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((:إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى))، حيث دَلَّ على أنَّ مَن نَوى إبطال ما هو فيه مِن صومٍ فلَه ما نَوى.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :ابتلاع ما لا يُتغذَّى بِه، كالخَرَز، والتُّراب، والحصى، والنَّوى، والورَق، والدراهم، وغيرها، وإلى فساد الصوم بذلك ذهب الأئمة الأربعة، وعامَّة العلماء.

ويَتخرَّج على مذهب عامة الفقهاء :أنَّ مِنظار المعِدَة إذا فعلَه الصائم فَسَد صومه، لأنَّه قد وصل إلى المعدة، وسواء كان معه مواد دُهنية تُسهِّل دخوله إلى المعدة أو لم يكن معه.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :إتيان المرأة أو الرَّجل في الدُّبُر، سواء أنْزَل مَنِيًّا أو لم يُنزِل، حيث قال الفقيه ابن هُبيرة ـ رحمه الله ـ: واتفقوا على أنَّه إذا أَتَى المُكلَّفُ الفاحشةَ مِن أنْ يَأتِيَ امرأةً أو رجلًا في الدُّبُر فقد فسَد صومه، وعليه القضاء.اهـ

وإتيان الأدبار مِن أعظَم وأخطَر المحرَّمات، لِما ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((:مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ))، وثبت عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنَّه قال ((:مَنْ أَتَى أَدْبَارَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَقَدْ كَفَرَ)).

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :ابتلاع ما يَتبقَّى في الأسنان مِن لحمٍ ونحوه مع القُدرة على إخراجه وطرْحِه، وإلى فساد الصوم بِه ذهب عامَّة فقهاء أمصار المسلمين.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :الرِّدة عن الإسلام، باتفاق العلماء.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :الحُقْنَة الشَّرْجيَّة.

والمراد بها :ما يُحقَن مِن الدواء عن طريق فتحَة الدُّبُر أو الشَّرج، وإلى كونها مِن المفطرات ذهب عامَّة العلماء، مِنهم أئمة المذاهب الأربعة المشهورة، لأنَّ فتحَة الشَّرج أو الدُّبُر مُتَّصِلة بالمستقيم، والمستقيم مُتصِل بالأمعاء، وتَمتصُّ الأمعاء ما دخل عن طريقه.

وعلى هذا تتخرَّج :التحاميل والأدوية الطِّبية التي تُدخَل عن طريق فتحَة الشَّرج أو الدُّبُر، فتكون مُفطِّرة تُفسِد الصوم.

ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا :غسيل الكُلى، وممَّن أفتى مِن العلماء بتفطير غسيل الكُلى للصائم: ابنُ بازٍ، وعبد الرزاق عفيفي، وصالح الفوزان، وعبد الله الغُدَيَّان، وعبد العزيز آل الشيخ.

أعوذ بالله مِن الشيطان الرجيم } :يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ.{

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وفقَّهنا في دينه، وزادنا علمًا، والحمد لله ربِّ العالمين.

الخطبة الثانية :ـــــــــــــ

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أمَّا بعد، فيا عباد الله:

إنَّ مِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم :خروجَ المَنِيّ مِن الرَّجل أو المرأة بسبب احتلامٍ في نهار الصوم حال النوم باتفاق أهل العلم، لأنَّه يَخرج بغير إرادةٍ مِن الإنسان وقصْد.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :خروجُ القَيءِ ـ وهو عُصارة الطعام والشراب ـ مِن المعدة بغير تَسبُّب مِن الصائم باتفاق أهل العلم، وقد صحَّ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((:مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ)) .

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :إنْزَال المَنِيّ بسبب التفكِير في الذِّهن بالجماع وأمور الشهوة، وسواء غلَبه التفكِير أو استدعاه بنفسه، حيث قال الفقيه المَاوَرْدِيُّ الشافعي ـ رحمه الله ـ: أمَّا إذا فكَّر بقلبه مِن غير نظرٍ فتلذَّذ فأنزَل، فلا قضاء عليه ولا كفارة بالإجماع.اهـ

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :خروج المَذْي بسبب مسٍّ للمرأة، أو تقبيلٍ، أو تفكيرٍ بشهوة، وإلى أنَّه لا يُفْسِد الصوم ذهب عامَّة الفقهاء.

والمَذْيُ :ماءٌ رقيقٌ شفَّاف يَخرج عند مُداعبَة الرَّجل امرأتَه، أو التفكيرِ بالجماع بدون دفْقٍ، أو إحساس، أو فتور.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم :التقطير في الإحْليل.

والمراد بالإحليل :ذَكَرُ الرجل، ومِثله: رحِمُ المرأة.

فإذا وُضِع فيهما شيءٌ مِن الدواء في أثناء نهار الصوم فإنَّ الصوم لا يَفْسُد، وإلى هذا ذهب أكثر العلماء، لأنَّه لا مَنفذ بين الذَّكَر أو الرَّحم وبين جَوف المعدة، بحيث يَصِلُ ما قُطِّر إلى داخلها.

وعلى هذه المسألة تتخرَّج جملة مِن الأشياء المُعاصرة، فلا يَفْسُد بسببها الصوم، ومِن أمثلتها :إدخال أُنْبوب القسطرة عن طريق فتحَة الذَّكَر، أو إدخال المنظار الطِّبي عن طريق فتحة الذَّكَر أو الرَّحم، أو إدخال محلولٍ لغسل المَثانة، أو مادة تُساعِد على وضوح الأشعة، أو عملِ لولبٍ في الرَّحم، أو تنظيف المِهبَل، وقد ذهب إلى أنَّها لا تُفَطِّر الصائم: العلامة ابنُ بازٍ، ومَجْمَعُ الفقهِ الإسلامي.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :الأكل والشُّرب نسيانًا، أو فِعل أيّ مُفَطِّرٍ نسيانًا، لِما صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال ((:مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ))، وإلى هذا ذهب أكثر العلماء.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :ما طار إلى حلْق الإنسان أو دخَل إلى جوفه بغير إرادةٍ مِنه واختيار.

ومِن أمثلته :الذُّباب، والبَقّ، والغُبار، والدَّقيق، والدُّخَان باتفاق أهل العلم.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :وصول شيء إلى حلْق الصائم مِن ماء المضمضة والاستنشاق بغير قصدٍ ولا إسراف ولا مبالغة، وإلى هذا ذهب كثيرٌ مِن الفقهاء، لأنَّه وصَل إلى الحلْق بغير إرادة مِن الصائم ولا تَقَصُّد، ولا تجاوز، وأمَّا إنْ بالغ في المضمضة والاستنشاق حتى سَبَقه الماء إلى حلقه فيَفْسُد صومه عند المذاهب الأربعة، لِما ثبت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((:وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا)) .

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :فِعل شيء مِن المُفطِّرات على وجْه الإكراه مِن قِبل الغير، سواء فَعَلَه المُكْرَهُ بنفسه أو فُعِل بِه مِن قِبَل غيره، وإلى هذا ذهب كثير مِن الفقهاء، قياسًا على الإكراه على

الكُفر في قوله تعالى ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦ ﴾،حيث دلَّت الآية: على أنَّ قولَ أو فِعْلَ الكُفر عن رضًا مِن الفاعل يُفسِد إسلامه ويَنقُضه، وفِعْلَه له عن إكراهٍ لا يُفسِده ولا يَنقُضه، والإكراه على الإفطار أولى بعدم الفساد.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :ذَوق الطعام على طَرَف اللِّسان لِمعرفة حلاوته أو مُلوحته، أو تليينِ شيءٍ أو كسْره بالأسنان للصغير دون بلع لذلك ولا وجود طعمٍ في الحلْق، وهو مذهب الأئمة الأربعة، وغيرهم، إلا أنَّه يُكرَه عند عدم الحاجة باتفاق المذاهب الأربعة، وقد ثبت عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((:لاَ بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ القِدْرَ أَوِ الشَّيْءَ)) .

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :القُبْلَةُ والمَسُّ والنَّظر للمرأة إذا لم يُصَاحَب بإنْزَالِ مَنِيٍّ أو مَذْيٍ، لِما صحَّ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ ((:أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ)) .

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :بقاء الجُنُب مِن جماع أو احتلامٍ مِن غير اغتسال حتى يطلُع عليه الفجر أو تنتهي صلاته، وإلى هذا ذهب سائر الفقهاء، لِما صحَّ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّها قالت ((:كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ)) .

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :بقاء الحائض والنُّفساء مِن غير اغتسال إذا طهُرتا ليلة الصيام حتى يطلُع عليهما الفجر إذا نوتا الصوم، وبه قال أكثر العلماء مِن الصحابة، والتابعين، فمَن بعدهم.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :بلْع الإنسان رِيقَ ولُعَابَ نفسه ولو كَثُر ما دام في محلِّه وهو الفم، ولم يتجاوزه فيخرج مِنه، باتفاق أهل العلم.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :ابتلاع ما بين الأسنان مِن فضْلِ طعامٍ وغيره بدون قصْد ولا قُدْرة على دفعه باتفاق أهل العلم.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :فَصْد العِرقِ أو شرطِه حتى يَخرج الدَّم مِنه، وهو مذهب الأئمة الأربعة، وغيرِهم.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :الدَّم والقَلَس الخارجين مِن الأسنان واللِّثَّة إذا لم يَرجعا إلى الحلْق، باتفاق العلماء.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :الاكتحال إذ فَعلَه الصائم في نهار صومه، حتى ولو وجَد طَعْمه في حلْقه، وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء، لأنَّ العين ليست مَنفذًا إلى الجوف.

ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم أيضًا :إنْزَال الرَّجل المَنِيّ بتقبيل غيره لَه مِن غير اختياره ورِضاه، باتفاق العلماء.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا ما يُسخِطه، وباعد بيننا وبين ما يُفسِد صيامنا أو يُنقِص أجْره، وجعلنا ممَّن يصوم رمضان ويقومُه إيمانًا واحتسابًا فيُغفر له ما تقدَّم مِن ذنْبه، وباعد بيننا وبين خطايانا كما باعد بين المشرق والمغرب، وتاب علينا إنَّه هو التَّواب الرحيم، وأعاننا على ذِكره، وشُكره، وحُسْن عبادته، وجعلَنا مِن الذَّاكِرين له كثيرًا، إنَّه سميعُ الدعاء، وأقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم.

الخطبة الخامسة

اغتنام الفُرصة في عشر رمضان الأخيرة

الخطبة الأولى: ـــــــ

الحمد لله الذي وفَّق برحمته مَن شاء مِن عباده، فعرفوا أقدار مواسم الخيرات، وعَمَروها بالإكثار مِن الطاعات، وخذَل مَن شاء بحكمته، فعَمِيَت مِنهم القلوب والبصائر، وفرَّطوا في تلك المواسم، فباءوا بالخسائر، وأشهد أنْ الله لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له العزيزُ الحكيم القاهر، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله أقومُ الناس بطاعة ربِّه في البواطن والظواهر، فصلَّى الله وبارك عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

أمَّا بعد، أيُّها الناس:

فاتقوا الله ربَّكم حقَّ التقوى، فهو ـ جلَّ وعلا ـ أهل التقوى، وأهل المغفرة، واعلموا أنَّه سبحانه قد جعل الليل والنهار خِلفة لِمَن أراد أنْ يَذَّكَّر أو أراد شكورًا، فهما خزائنُ الأعمال، ومراحلُ الآجال، يُودعهما الإنسان ما قام بِه فيهما مِن عمل، ويقطعهما مرحلةً مرحلة حتى ينتهيَ بِه الأجل، فانظروا ـ سدَّدكم الله وقوَّاكم على طاعته ـ ماذا تُودعونهما، فستجد كل نفس ما عمِلت مِن خيرٍ مُحضرًا، وما عمِلت مِن سوءٍ تودُّ لو أنَّ بينها وبينه أمدًا بعيدًا، وستعلَم ما قدَّمت وأخرَّت في يوم لا تستطيع بِه الخلاص ممَّا فات: ﴿ يُنَبَّؤُا۟ ٱلْإِنسَٰنُ يَوْمَئِذٍۭ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴿١٣﴾ بَلِ ٱلْإِنسَٰنُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ بَصِيرَةٌ ﴿١٤﴾ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴾

أيُّها الناس:

لقد قطعتم الأكثر مِن شهر الصيام، وأوشكتم على الدخول في عشْره الأخيرة، فمَن كان مِنكم قام بحقِّه، فليُتمَّ ذلك، وليَحمَد الله عليه، وليسأله القبول، ومَن كان مِنكم فرَّط فيه وأساء، فليَتُب إلى ربِّه، فباب التوبة مفتوح غير مقفول، وليُقلِع عن التقصير والعصيان قبْل ساعة السِّياق، وبلوغ الروح التراقي، قبْل أنْ يُبعثَر ما في القبور، ويُحصَّل ما في الصدور، قبْل الحاقة والقارعة والزلزلة والغاشية، قبْل أنْ يُقال: أين المفرّ؟، يوم يَفِرُّ المرء مِن أعزِّ الناس عليه، وأقربِهم إليه، وأشفقِهم لديه، وأكرمِهم عنده، وأجلِّهم وأعلاهُم.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾

أيُّها الناس:

لقد قربتم مِن العشر الأخيرة مِن هذا الشهر الطيِّب المُطيَّب المبارك الفضيل رمضان، فاغتنموها بطاعة الله المولى العظيم، وأحسِنوا في أيَّامها الصيام، ونوِّروا لياليها بالقيام، واعْمُروا ليلها ونهارها بتلاوة القرآن والاستغفار والدعاء والذِّكر، فكَم مِن أُناس تمنَّوا إدراك العشر، فأدركَهم المَنون، فأصبحوا في قبورهم مرتهَنين لا يستطيعون زيادةً في صالح الأعمال ولا توبةً مِن التفريط والإهمال والذُّنوب، وأنتم قد أدركتموها بفضل مِن الله تعالى وأنتم في صحَّة وعافية، وقوة وقُدرة.

أيُّها الناس:

لقد كان نبيكم وقدوتكم صلى الله عليه وسلم يُعظِّم العشر الأواخِر مِن رمضان، فيَهتَمَّ لها اهتمامًا

بالغًا إذا دخلت، ويَجتهد في الأعمال الصالحة فيها اجتهادًا شديدًا، ويُحيي ليلها بالصلاة وغيرها مِن العبادات، إذ صحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّها قالت ((:كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ)).

وصحَّ أنَّها قالت ((:كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ)).

ومعنى : ((شَدَّ المِئزَر)) أي: اعْتَزَل صلى الله عليه وسلم النِّساء فلم يقربْهُنَّ تفرُّغًا للعبادة.

ومِن شدَّة اجتهاده صلى الله عليه وسلم بالعبادة في هذه العشر أنَّه كان يَخصُّها كلَّها بالاعتكاف في مسجده الشَّريف، إذ صحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ ((:أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ)).

يَفعل ذلك صلى الله عليه وسلم تفرُّغًا لعبادة ربِّه سبحانه ومناجاته، وتحرِّيًا لإدراك فضيلة ليلة القدر التي قال الله سبحانه معظِّمًا شأنها في كتابه العزيز : ﴿ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ۝٥ ﴾

ومعنى ذلك :أنَّها خيرٌ مِن ثلاثين ألف ليلة أو قريبًا مِنها، خيرٌ مِنها في بركتها وأجورها، وما يُفيض فيها المولى الكريم على عباده مِن الرَّحمة والغُفران، وإجابة الدعاء، وقبول الأعمال.

فاجتهدوا ـ سدَّدكم الله ـ في طلبها، وتحروها في جميع العشر، وخصوصًا في الليالي الفردية مِنها، واعْمُروا لياليها بالصلاة والذِّكر والدعاء والإستغفار ومحاسبَة النفس وتلاوة القرآن، لعلَّكم تفلحون، فقد صحَّ عن نبيكم صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((:مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)).

اجتهدوا ـ أحسَن الله خواتِمكم ـ في طلب تلك الليلة الشريفة المباركة، وتحرَّوا خيرها وبركتها بالمحافظة على الصلوات المفروضة، وكثْرة القيام، وأداء الزكاة، وبذْل الصدقات، وحفظ الصيام مِمَّا يُنقِصه ويُفسِده، وبكثرة الطاعات، واجتناب السيئات، والبُعد عن العداوة بينكم والبغضاء والمشاحنات، فإنَّ الشحناء مِن أسباب حِرمان الخير في ليلة القدْر، فقد خرج النَّبي صلى الله عليه وسلم ليُخبِر أصحابه بليلة القدر، فتخاصم وتنازع رجلان مِن المسلمين فرُفِعت بسبب ذلك، إذ صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال ((:خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ القَدْرِ، فَتَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ)).

بارك الله لي ولكم فيما سمعتم مِن الآيات والأحاديث والوعظ والتذكير، ونفعنا بِه، إنّه جواد كريم.

الخطبة الثانية: ـــــــــــ

الحمد لله الذي جعل مواسم الخيرات نُزُلًا لعباده الأبرار، وهيَّأ لهم مِن أصناف نِعمِه وكرَمِه كلَّ خيرٍ غزير مِدرار، وجعلها تتكرَّر كلَّ عام لِيوالي على عباده الفضل ويَحُطَّ عنهم الذُّنوب والأوزار، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد المصطفى المُختار، وعلى آله وأصحابه البَررة الأطهار.

أمَّا بعد، أيُّها الناس :

فقد قال الله ـ عزَّ وجلَّ ـ آمرًا لكم رحمةً بِكم وبأهليكم في سورة التحريم : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾

فامتثلوا ما أمركم بِه، وجِدُّوا واجتهدوا في وقاية أنفسكم وأهليكم مِن النار، واعلموا أنَّ مَن طُرق وقايتهم مِن النار، ورفع منازلهم في الجِنان، حثُّهم وتحريضَهم على اغتنام مواسم الخيرات بالإكثار فيها مِن الطاعات، وإنَّ مِن أجلِّ وأفضل هذه المواسم عشر رمضان الأخيرة، وقد كان النَّبي صلى الله عليه وسلم يهتمُّ بأهله أنْ يُحيوا ليلها بالقيام والذِّكر والمناجاة زيادة على العادة، فثبَت عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ ((:أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ)) ..

وكذلك كان السَّلف الصالح يُعظِّمون هذه العشر، ويجتهدون فيها بالعبادة أكثر مِن غيرها، فثبت عن إبراهيم النَّخعي التابعي ـ رحمه الله ـ ((:أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ، فَإِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ خَتَمَ فِي لَيْلَتَيْنِ)).

وكان قتادة بن دَعامة التابعي ـ رحمه الله ـ ((:يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً، فَإِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ خَتَمَ فِي كُلِّ ثَلَاثِ لَيَالٍ مَرَّةً، فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ خَتَمَ كُلَّ لَيْلَةٍ مَرَّةً)) ..

أيُّها الناس:

أمَا يَحِقُّ أنْ نُجرِّد قلوبنا وأوقاتنا مِن جميع الأشغال في هذه العشر المباركة المعظَّمة، لاسيَّما الليالي الوتر مِنها، والتي يُرجَى أنْ تكون فيها ليلة القدْر، وأنْ نُقبِل فيها بكلِّيتنا على طاعة ربِّنا ذِي العَظمة والجلال، وأنْ نُكثِر مِن دعائه واستغفاره وطلب مغفرته ورضوانه بإخلاص وخضوع وإنكسار، لعلَّنا نُصادِف ساعة استجابة مِن ربِّنا الرَّحيم بِنا، فتصلُحَ أحوالنا، وتزدادَ طاعاتنا، ونكونَ مِن السعداء الذين لا يَشْقَون أبدًا، ولا خوفٌ عليهم ولا هم يَحزنون.

أيُّها الناس:

إنَّ بعض الناس إذا جاء أوَّل رمضان جَدُّوا واجتهدوا في طاعة ربِّهم والبُعد عمَّا حرَّم اجتهادًا كبيرًا، وهذا طيِّب جدًّا، وبارك الله لهم فيما عمِلوا، وضاعَف أجورهم، لكنَّهم وللأسف إذا دخلت أفضل ليالي رمضان، وأعظمها أجرًا، بل أفضل ليالي السَّنَة جميعِها، وهي ليالي عشر رمضان الأخيرة ضَعُفُوا، ودخلَهم الكسل والفُتور، وكان حقُّهم أنْ يجتهدوا أكثر، فتزيدَ تلاوتُهم للقرآن، ويزيدَ ذِكرُهم لله، واستغفارُهم، ودعاؤهم، ونوافلُ صلواتهم، وصدقاتُهم، ويَكثُرَ بُعْدَهُم عن المحرمات والمكروهات، وتَعظُمَ محافظتهم على الواجبات والفرائض.

أيُّها الناس:

ثبت عن أمِّ المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّها قالت ((:يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ؟ قَالَ: تَقُولِينَ: اللهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي)) ..

فأكثروا ـ سدَّدكم الله ـ مِن هذا الدعاء في ليالي العشر، فإنَّه دعاءٌ مباركٌ رغَّب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأرشَد إليه فيها.

فاللهم إنَّك عفو تُحب العفو فاعف عنَّا، اللهم وفِّقنا لدعائك بالليل والنهار، ومُنَّ علينا بالإجابة، اللهم تقبَّل دعاءنا وسائر طاعاتنا، وتجاوز عن تقصيرنا وسيئاتنا، اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين إنَّك أنت الغفور الرحيم، اللهم تقبَّل صيامنا وقيامنا، واجعلنا ممَّن فعَل ذلك إيمانًا واحتسابًا فغفَرت له ما تقدَّم مِن ذنْبه، اللهم بارك لنا في أعمارنا وأعمالنا وأقواتنا وأهلينا، اللهم اكشف عن المسلمين ما نَزل بِهم مِن ضُرٍّ

وبلاء، وفقرٍ وتشرُّد، وضعفٍ وتقصير، وقتلٍ واقتتال، وخوفٍ وضعف أمْن، وأعذنا وإيَّاهم مِن الفتن ما ظهر مِنها وما بطن، اللهم صلِّ وسلِّم وبارك على عبدك ورسولك محمد، وأقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، وقوموا إلى صلاتكم.

تنبيه:
في هذه الخطبة كلمات منقولة عن العلامة السِّعدي، وتلميذه العلامة العُثيمين ـ رحمهما الله ـ

خطبة ألقاها:
عبد القادر بن محمد بن عبد الرحمن الجنيد

الخطبة السادسة

الأحكام الفقهية الخاصة بزكاة الفطر

الخطبة الأولى: ـــــــــــ

الحمد لله ربِّ كلِّ شيءٍ ومليكه، وأُصَلِّي وأُسَلِّم على جميع أنبيائه ورُسله، وأشهد أنْ لا إله إلا الله العظيم الحليم، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله بالمؤمنين رءوف رحيم، وأَتَرَضَّى على الصحابة أجمعين ذكورًا وإناثًا، وآل كلِّ النبيين المؤمنين، وعنَّا معهم يا رحمن يا رحيم.

أمَّا بعد، أيُّها المسلمون:

فها قد قطعتم الأكثر مِن شهر الصيام رمضان، ولم يَتبقَّ مِنه إلا يوم أو يومان، فمَن كان مِنكم مُحسنًا فيما مَضى فليَحمد الله، وليَزْدَد مِن البِرِّ والإحسان، ومَن كان مُسيئًا قد فرَّط وقصَّر، وتكاسل وتهاون، فليتقِّ الله فيما بَقي، وليتَدارك نفسَه فيها فيُحسِنَ إليها بالتوبة الصادقة النَّصوح، والإكثارِ مِن الطاعات والقُربات، فبابُ التوبة لا يَزال مفتوحًا، والله يُحِب التوابين، وهو أرحَمُ بالعباد مِن أنفسِهم وأهليهم ومَن في الأرض جميعًا، ولا زالَ في زمَنٍ فاضلٍ مُباركٍ تُضاعَفُ فيه الحسنات، وتُكفَّرُ فيه الخطيئات، وقد قال الله سبحانه مُبشِّرًا ومُحفِّزًا للتائبين إليه ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩﴾ وقال ـ جلَّ وعزَّ : ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٞ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا ثُمَّ ٱهۡتَدَىٰ﴾ وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: قال الله تعالى: يا عِبَادِى إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِى أَغْفِرْ لَكم)).

أيُّها المسلمون:

لقد أوشكتم على الدخول في وقتِ عبادةٍ جليلةٍ واجبة، ألا وهي زكاة الفِطر، ودونَكم ـ فقَّهكم الله في دينه وشرعة ـ جملةً مِن المسائل المتعلقة بزكاة الفِطر، عسى الله أنْ ينفع بها القائل والمُستمع، إنَّه سميعٌ مُجيب.

المسألة الأولى:

تجب زكاة الفِطر على المسلم الحَيّ، سواء كان ذَكَرًا أو أُنْثى، صغيرًا أو كبيرًا، حُرًّا أو عبدًا، لِما صحَّ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((:فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ))، وإلى وجوبها على هؤلاء ذهب عامة فقهاء الأمصار مِن السَّلف الصالح فمَن بعدهم.

المسألة الثانية:

الجَنين الذي لا يَزالَ في بطن أمِّه لا يَجب إخراج زكاة الفِطر عنه، وإنَّما يُستحب باتفاق المذاهب الأربعة، نقله عنهم العلامة ابنُ مفلح ـ رحمه الله ـ وغيرُه، وقد كان السَّلف الصالح يُخرجونها عنهم، فصحَّ عن التابعي الجليل أبي قِلابة ـ رحمه الله ـ أنَّه قال ((:كَانَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يُعْطُوا زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، حَتَّى عَلَى الْجَبَلِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ)).

المسألة الثالثة:

المجنون يَجب إخراج زكاة الفِطر عنه، لدخوله في عموم قوله ((:فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ، أَوْ رَجُلٍ، أَوِ امْرَأَةٍ، صَغِيرٍ، أَوْ كَبِيرٍ))، وهو مذهب الأئمة الأربعة والظاهرية، وغيرهم.

المسألة الرابعة:

المسلم الفقير له حالان:

الحال الأوَّل :أنْ يكون مُعْدَمًا لا شيء عنده، وهذا لا تَجب عليه زكاة الفِطر باتفاق أهل العلم، نقله عنهم الحافظُ ابنُ المنذرِ ـ رحمه الله ـ.

الحال الثاني :أنْ يَملك طعامًا يزيد على ما يَكفيه ويَكفي مَن تَلزمه نفقتُه مِن الأهل والعيال ليلة العيد ويومه أو ما يَقوم مقامَه مِن نقود، وهذا تَجب عليه زكاة الفطر عند أكثر أهل العلم ـ رحمهم الله ـ، كما قال الفقيه النَّووي الشافعي ـ رحمه الله ـ.

المسألة الخامسة:

زكاة الفِطر عند أكثر الفقهاء تُخرَج مِن غالب قُوت البلد الذي يُعمل فيه بالكيل بالصاع، سواء كان تمرًا، أو شعيرًا، أو زبيبًا، أو بُرًّا، أو ذُرة، أو دُخنًا، أو عدسًا، أو فولًا، أو لوزًا، أو حُمُّصًا، أو كُسكسًا، أو أُرْزًا، أو غيرَ ذلك.

ومِقدارُ ما يُخرَجُ في هذه الزكاة :صاعٌ، والصَّاعُ كَيلٌ معروفٌ في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقبْلَه وبعدَه، وهو بالوزن المعاصر ما بين الكيلوين وأربع مئة جرام إلى الثلاثة.

المسألة السادسة:

يجوز أنْ تُخرَجَ زكاة الفِطر قبْل العيد بيوم أو يومين، لِما صحَّ عن التابعيّ نافع مولى ابنِ عمرَ ـ رحمه الله ـ أنَّه قال ((:وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ))، والأفضل باتفاق أهل العلم أنْ تُخرَجَ يوم عيد الفطر بعد صلاة فجْرِهِ وقبْل صلاة العيد، لِما صحَّ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((:فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الفِطْرِ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ))، وذَكر الإمام مالكُ بنُ أنسٍ ـ رحمه الله ـ في كتابه "الموطأ" ((:"أَنَّهُ رَأَى أَهْلَ الْعِلْمِ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُخْرِجُوا زَكَاةَ الْفِطْرِ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ، قَبْلَ أَنْ يَغْدُوا إِلَى الْمُصَلَّى)).

ولْيَحْذَرِ المسلم مِن تأخيرها حتى تَنتهيَ صلاة العيد، فقد جاء عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ بسندٍ نصَّ على ثبوته عديدٌ مِن أهل العلم أنَّه قال ((:فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلاَةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلاَةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ))، ومَن أخَّرَها عمدًا حتى انقضى يومُ العيد فقد أثِمَ، وكان مُرتكبًا لِمحرَّم باتفاق أهل العلم، وقد نَسبه إليهم الفقيهان: ابنُ رُشدٍ المالكي، وابن رَسلانَ الشافعي ـ رحمهما الله ـ، ومَن أخَّرَها نسيانًا أو جهلًا أو بسبب عُذرٍ حتى انتهت صلاة العيد ويومه، كمَن يكون في سَفرٍ وليس عنده ما يُخرِجُه أو لم يَجد مَن تُخرَج إليه، أو اعتمد على أهله أنْ يُخرِجوها واعتمدوا هُم عليه، فإنَّه يُخرِجها متى تيسَّر له ذلك واستطاع، ولا إثْمَ عليه.

المسألة السابعة:

لا يجوز أنْ تُخرَج زكاة الفِطر مِن النُّقود، بل يَجب أنْ تُخرَجَ مِن الطعام، لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم فرَضها طعامًا، فلا يجوز العُدول عمَّا فرَض إلى غيره، والدراهم والدنانير قد كانت موجودةً في عهده صلى الله عليه وسلم، وعهد أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ مِن بعده، ومع ذلك لم يُخرجوها إلا مِن الطعام، وخيرُ الهَدي هَديُ محمدٍ صلى الله عليه وسلم وأصحابِه، وقد صحَّ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ))، وصحَّ عن أبي سعيدٍ ـ رضي الله عنه ـ أنَّه قال ((:كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ))، ومَن أخرجها نقودًا بدَلَ الطعام لم تُجزئه عند أكثر الفقهاء ـ رحمهم الله ـ، مِنهم: مالكٌ والشافعيُّ وأحمد، ومَن أخرجها طعامًا أجزأته عند جميع العلماء، وبرِئت ذِمَّته، وقال الفقيه القاضي عياض المالكي والفقيه النَّووي الشافعي ـ رحمهما الله ـ: ولم يُجِز عامة العلماء إخراج القِيمة في ذلك، وأجازه أبو حنيفة.اهـ

والحمد لله أوَّلًا وآخِرًا، وظاهرًا وباطنًا، وعلى كل حال.

الخطبة الثانية: ــــــــــ

الحمد لله الرَّب الكريم، وبِهِ أستعين، وصلواتُه على رسوله محمد الأمين، وعلى آله وصحابته الميامين.

أمَّا بعد، أيُّها المسلمون:

فلا يَزالُ الحديث معكم ـ سدَّدكم الله وفقَّهكم ـ متواصلًا عن المسائل المتعلِّقة بزكاة الفِطر، فأقول مستعينًا بالله القويّ القدير:

المسألة الثامنة:

فقراء المسلمين مَصْرِفٌ لزكاة الفطر باتفاق العلماء، وقد نقله عنهم الفقيهُ ابنُ رُشدٍ المالكيُّ ـ رحمه الله ـ، ولا يجوز أنْ تُعطَى لِغير المسلمين حتى ولو كانوا فقراء، وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء ـ رحمهم الله ـ، مِنهم: مالكٌ والشافعيُ وأحمد، وقد تقدَّم عن ابن عباسٍ ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال ((:فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ)).

المسألة التاسعة:

يُخرِجُ الرَّجل زكاة الفِطر عن نفسه وعمَّن يَمُونُ مِن أهله ويُنْفِقُ عليهم مِن زوجةٍ وأبناءٍ وبناتٍ، وغيرهم، تبعًا للنفقة، وقد صحَّ عن أسماء بنتِ أبي بكرٍ ـ رضي الله عنهما ـ ((:أَنَّهَا كَانَتْ تُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ مَنْ تَمُونُ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ))، وصحَّ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ ((:أَنَّهُ كَانَ يُعْطِي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ صَغِيرِهِمْ وَكَبِيرِهِمْ، عَمَّنْ يَعُولُ))، وإذا كان الرَّجل يعيشُ في بلدٍ، ومَن يُنْفِقُ عليهم يعيشون في بلدٍ آخَر، فالأفضل أنْ يُخرِجَ عن نفسه حيث يَسكن، ويُخرِجون هُم حيث يسكنون.

المسألة العاشرة:

قال العلامةُ الفقيهُ صالحُ الفوزان ـ سلَّمه الله ـ :فصدقة الفِطر لها مكانٌ تُخرَجُ فيه، وهو البلد الذي يُوافي تمام الشهر والمسلم فيه، ولَها أهلٌ تُصرَف فيهم، وهُم مساكين ذلك البلد، ولَها نوعٌ تُخرَج منه، وهو

الطعام، فلا بُدَّ مِن التقيُّد بهذه الاعتبارات الشرعية، وإلا فإنّها لا تكون عبادةً صحيحة، ولا مُبرِئةً لِلذِّمّة، وقد اتَّفَقَ الأئمةُ الأربعةُ على وجوب إخراج صدقة الفِطر في البلد الذي فيه الصائم مادام فيه مُستحِقون لها، فالواجب التقيُّد بذلك، وعدم الالتفات إلى مَن يُنادُون بخِلافِه، لأنَّ المسلم يَحرص على براءة ذِمَّتِه، والاحتياطِ لِدينِه.اهـ

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يرزقنا توبةً نصوحًا، وقلوبًا تخشع لِذكره، وإقبالًا على طاعتة، وبُعدًا عن المعاصي وأماكنها وقنواتها ودعاتها، اللهم ارفع الضُّر عن المتضرِّرين مِن المسلمين في كل أرض، وأعذنا وإيَّاهُم مِن الفتن ما ظهر منها وما بطن، اللهم تقبَّل صيامنا وقيامنا وسائر طاعاتنا، واجعلنا ممَّن صام وقام رمضان إيمانًا واحتسابًا فغَفَرت له ما تقدَّم مِن ذنبه، وأعنَّا على ذِكرك وشُكرك وحُسن عبادتك، وارحم موتانا، وأكرِمْهم بالنَّعيم في قبورهم، ورِضوانِكَ والجنَّة، وأصلح أهلينا، واجعلهم مِن عبادك الصالحين، إنَّك يا ربَّنا لسميع الدعاء، وأقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم.